

المحاضرة 06: المذهب الحنفي (02)

الهدف: تبين أصول الاستنباط العامة التي يقوم عليها مذهب الحنفية، وأشهر مصنفاتهم.

أصول الاستنباط العامة عند الحنفية

ومن خلال هذه الروايات التي تنبه على منهج الإمام وطريقته في الاستنباط، بلور أئمة الحنفية هذه المنهجية، وحددوا معالمها، ووضعوها في قالبها الأصولي، وجعلوا أصول الاستنباط عند الإمام على النحو التالي:

01- الكتاب: فهو أصل الأصول، ومصدر المصادر، وما من مصدر إلا يرجع إليه في أصل ثبوته.

02- السنة: وهي المصدر الثاني من مصادر الشريعة، المبينة، والشارحة، والمفسرة للكتاب؛ فكان أبو حنيفة يأخذ بما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم قولان وتعارضاً؛ أخذ بالأخير منهما، وهذا في السنة المتواترة والمشهورة، وكذا أخبار الأحاد، إلا إذا خالفت قياساً راجحاً فحينئذ يقدم القياس، ليس عن هوى حاشاه؛ فهو أجل وأرفع قدراً من أن يفعل ذلك - ولا إعراض عن حديث صحيح، وإنما لمزيد من الحرص والاحتياط. ومعلوم تشدد أبي حنيفة في قبول الرواية؛ صيانة لحديث النبي صلى الله عليه وسلم أو لأن تلك الأخبار - أخبار الأحاد - عارضت أصلاً عاماً من أصول الشرع ثبتت قطعيتها، وكان تطبيقه على الفرع قطعياً؛ فحينئذ يضعف تلك الأخبار، ويحكم بالقاعدة العامة التي لا شبهة فيها.

03- الإجماع: وذلك إذا لم يجد في المسألة نصاً من القرآن، ولا من السنة ووجد إجماعاً؛ فإنه يأخذ به ويقدمه

04- أقوال الصحابة: وذلك إذا اختلفوا وتعددت أقوالهم، فإنه يتخير منها ما يراه أقرب إلى روح الشريعة، ولا يخرج عن أقوالهم.

05- القياس: وذلك إذا لم يجد شيئاً مما سبق، فحينئذ يجتهد فيقيس إذا ما وجد القياس سائغاً، ولا يقدم القياس على شيء مما سبق.

06- الاستحسان: وذلك إذا قبح القياس ولم يستقم، فحينئذ يستحسن.

07- العرف: وذلك إذا لم يكن نص، ولا إجماع، ولا حمل على النصوص بطريق القياس أو الاستحسان؛ فإنه ينظر في معاملات الناس، ويبني الحكم على ما تعارفوا عليه.

أشهر مصنفات المذهب:

المحققين من متأخري الحنفية كابن عابدين، واللكنوي قسّموا الكتب المصنّفة في المذهب إلى كتب معتمدة في نقل المذهب، وكتب غير معتمدة، ولا يجوز الإفتاء منها.

الكتب المعتمدة:

ويأتي على رأسها كتب (ظاهر الرواية)، ومرتبة هذه الكتب في المذهب كمرتبة الصحيحين في الحديث؛ إذ هي الأصل الذي يُرجع إليه في فقه أبي حنيفة وأصحابه. ولذا عني بها العلماء عناية كبيرة حتى إن الإمام المروزي المعروف بالحاكم الشهيد (ت ٣٣٤هـ) قام بجمعها واختصارها في كتاب واحد سمّاه: (الكافي) ولذا عدّه أئمة الحنفية أصلاً من أصول المذهب، وتباروا في شرحه، فكان أجلاً وأشهرها كتاب المبسوط لشمس الأئمة السرخسي.

المتون المعتمدة: وهذه المتون تنقسم إلى:

-متون معتمدة عند المتقدمين: فهذه المتون والمختصرات ملحقة بمسائل الأصول، وظواهر الروايات وصحتها وثقة رواتها. يقول العلامة المطيعي: (فاللزام أن يأخذ بما في رواية الأصول، ثم بما في المتون والمختصرات؛ كمختصر الطحاوي، والكرخي، والحاكم الشهيد، فإنها تصانيف معتبرة، ومؤلفات معتمدة، قد تداولها العلماء).

وأما المتون المعتمدة عند المتأخرين: فقد نص عليها ابن عابدين بقوله:

«المتون المعتمدة كالبداية، ومختصر القدوري، والمختار، والنفاية، والوقاية والكنز، والملتقى، فإنها الموضوعات لنقل المذهب ممّا هو ظاهر الرواية» وفيما يلي نعرض لهذه المتون، وبعض شروحها بإيجاز، وذلك على النحو التالي:

01- مختصرُ القدوري: لشيخ الحنفية في زمانه أبي الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان القدوري (ت ٤٢٨هـ)؛ وهو مختصر في الفروع جمع فيه الإمام القدوري الراجح من الروايات في كتب ظاهر الرواية، وهو الذي يطلق عليه لفظ الكتاب في المذهب، وشروحه كثيرة جداً منها: اللباب لجلال الدين اليزدي (ت ٥٩١هـ) ومنها: الترجيح والتصحيح على القدوري لابن قطلوبغا الحنفي.

02- بداية المبتدي: للإمام العلامة، شيخ الحنفية في زمانه علي بن أبي بكر ابن عبد الجليل المرغيناني (ت ٥٩٣هـ)؛ جمع فيه بين مختصر القدوري والجامع الصغير لمحمد بن الحسن ثم قام بشرحه في مصنّفه الشهير بـ (الهداية) ومع الوقت صار الهداية كتاباً أصلياً، قام بشرحه كثير من أئمة الحنفية ومن أبرز هذه الشروح: شرح البابرتي (ت ٧٨٦هـ) المسمّى بـ (العناية) ومنها: شرح ابن الهمام (ت ٨٦١هـ) المسمّى بـ فتح القدير للعاجز الفقير، وهو من أشهر شروح الهداية المتداولة بين العلماء والمعتمدة عندهم.

03- وقاية الرواية في مسائل الهداية: للإمام محمود بن أحمد بن عبيد الله بن إبراهيم المحبوبي الحنفي، المعروف بتاج الشريعة (ت ٦٧٣هـ) انتخبه من الهداية

04- المختار للفتوى: للإمام مجد الدين عبد الله محمود بن مودود الموصلي (ت ٦٨٣هـ) وهو مختصر في الفروع، اختار فيه قول الإمام أبي حنيفة من كتب ظاهر الرواية، ثم قام بشرحه بكتابه الذي أسماه: الاختيار لتعليل المختار.

05- مجمع البحرين وملتقى النهرين: للإمام المتقن مظفر الدين أحمد بن علي بن ثعلب, المعروف بابن الساعاتي (ت ٦٩٤هـ); جمع فيه بين مختصر القدوري, ومنظومة النَّسفي في الخلاف, مع بعض الزيادات, ورتبه فأحسن ترتيبه, وأبدع في اختصاره. وقد وضعت عليه شروح كثيرة منها:- **المستجمع** للقاضي بدر الدين الغيني(ت ٨٥٥هـ) ومنها: **تشنيف المسموع في شرح المجمع** للقاضي أحمد بن محمد بن شعبان الطرابلسي المغربي (ت ١٠٢٠هـ).

06-كنز الدقائق: للإمام الكبير أبي البركات, حافظ الدين عبد الله بن أحمد بن محمود النَّسفي (ت ٧١٠هـ) وهو أحد المتون التي اصطلح علماء المذهب على تسميتها بالمتون الثلاثة عند الإطلاق, ومن أشهر شروحه: **تبيين الحقائق** الزيلعي (ت ٧٤٣هـ) - **والبحر الرائق** شرح **كنز الدقائق** لابن نجيم (ت ٩٧٠هـ)

07-النُّقاية مختصر الوقاية: المحبوبي (ت ٧٤٥ أو ٧٤٧هـ) اختصر فيه متن **الوقاية** الذي ألفه جده تاج الشريعة. وقد وضعت عليه شروح كثيرة منها: **كمال الدراية في شرح النُّقاية** للشيخ تقي الدين أحمد بن محمد الشمسي (ت ٨٧٢هـ) ومنها: **فتح باب العناية لشرح كتاب النُّقاية** للملا علي بن سلطان القاري الهروي (ت ١٠١٤هـ)

08- ملتقى الأبحر: للإمام إبراهيم بن محمد الحلبي (ت ٩٥٦هـ) جمع فيه مسائل المتون الأربعة القدوري, المختار, كنز الدقائق, الوقاية, وأضاف إليه بعض ما يحتاج إليه من مسائل, ونبذة من الهداية, وقدم من أقاويلهم ما هو الأرجح, ونبه على الأصح والأقوى. وقد وضعت عليه شروح كثيرة; منها: **الدر المنتقى في شرح الملتقى** لعلاء الدين الحصكفي (ت ١٠٨٨هـ)

الشروحات المعتمدة:

01-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين الكاساني(ت ٥٨٧هـ); وهو شرح عظيم وضعه على كتاب **تحفة الفقهاء** لأستاذه علاء الدين السمرقندي (ت ٥٣٩هـ)

02-رد المحتار على الدر المختار, أو ما يعرف بـ (حاشية ابن عابدين) لمحمد أمين عابدين الدمشقي(ت ١٢٥٢هـ) وهذا الكتاب حاشية على كتاب **الدر المختار** لعلاء الدين الحصكفي الذي شرح فيه كتاب تنوير الأبصار لمحمد بن عبد الله التمرتاشي (١٠٠٤هـ), لكنه لم يتمه; إذ وافته المنية, فأكمله ابنه محمد علاء الدين ابن عابدين.

03-عمدة الرعاية في حل شرح الوقاية: للعلامة محمد بن عبد الحي اللكنوي الهندي(ت ١٣٠٤هـ); وهو حاشية على كتاب **شرح الوقاية** لصدر الشريعة. وهذا الكتاب مشهور ومتداول بين علماء القارة الهندية.

كتب الفتاوى: وجد للحنفية كتب للفتاوى طار ذكرها, وانتشر خبرها, وتلقاها علماءهم بالقبول والإعجاب لعل من أشهرها

-**الفتاوى الولوالجية:** لعبد الرشيد بن أبي حنيفة الولوالجي (ت ٥٤٠هـ).

- **الفتاوى السراجية:** لسراج الدين علي بن عثمان بن محمد التميمي الأوشي (ت ٥٧٥هـ).

-الفتاوى الخانية: لقاضيخان الحسن بن منصور (ت ٥٩٢هـ).

-الفتاوى البزازية: لمحمد بن محمد البزازي (ت ٨٢٧هـ).

-الفتاوى الهندية: مجموعة من علماء الهند بأمر من السلطان محمد أورنگ عالم كير (ت ١١١٨هـ)

-الفتاوى الحامدية: لحامد بن علي بن إبراهيم العمادي (ت ١١٧١هـ)